

قانون القضاء الإداري

مبدأ المشروعية - تنظيم القضاء الإداري
إختصاص القضاء الإداري - تنازع الإختصاص



الدكتور

حسين عثمان محمد عثمان

استاذ مساعد القانون العام
كلية الحقوق - جامعة الاسكندرية

٢٠٠٣



دار الجامعة الجديدة للنشر
٢٨ ش سوتير - الأزاريطة - الإسكندرية
تليفون: ٤٨٦٨٠٩٩

٥ تمهيد وتقسيم

فصل تمهيدى

٩ الإدارة والقانون

المبحث الأول

٩ مباحث خضوع الإدارة للقانون

١١ المطلب الأول : ملعبة القانون

١١ الفرع الأول : المصادر المكتوبة

١١ أولاً : الدستور

١٦ ثانياً : التشريع امدى

١٩ ثالثاً : اللوائح

٢٣ الفرع الثانى : المصادر غير المكتوبة

٢٣ أولاً : العرف

٣٠ ثانياً : المبادئ القانونية العامة

٥١ المطلب الثانى : طبيعة التزام الإدارة بالخضوع للقانون

٥٥ المطلب الثالث : نطاق خضوع الإدارة للقانون

الموضوع

ص

٥٥	الفرع الأول : نظرية الظروف الاستثنائية	
٦١	الفرع الثاني : نظرية السلطة التقديرية	
	المبحث الثاني	
٦٥	ضمانات خضوع الإدارة للقانون	
٦٦	المطلب الأول : الرقابة السياسية	
٦٧	المطلب الثاني : الرقابة الإدارية	
٧٠	المطلب الثالث : الرقابة القضائية	
	الباب الأول	
٨١	تنظيم مجلس الدولة	
	الفصل الأول	
٨٣	أعضاء مجلس الدولة	
	المبحث الأول	
٨٥	تعيين أعضاء مجلس الدولة	
٨٥	المطلب الأول : تعيين أعضاء مجلس الدولة الفرنسي	
٨٨	المطلب الثاني : تعيين أعضاء مجلس الدولة المصري	
	المبحث الثاني	
٩٧	ضمانات أعضاء مجلس الدولة	
٩٧	المطلب الأول : ضمانات أعضاء مجلس الدولة الفرنسي	

٩٩	المطلب الثاني : ضمانات أعضاء مجلس الدولة المصرى
	الفصل الثانى
١٠٥	أقسام مجلس الدولة
	المبحث الأول
١٠٦	أقسام مجلس الدولة الفرنسى
	المبحث الثانى
١٠٩	أقسام مجلس الدولة المصرى
١٠٩	المطلب الأول : قسما الفتوى والتشريع
١١٠	أولاً : قسم الفتوى
١١١	ثانياً : قسم التشريع
١١٢	ثالثاً : الجمعية المعممة لقسمى الفتوى والتشريع
١١٣	المطلب الثانى : القسم القضائى
١١٣	أولاً : المحكمة الإدارية العليا
١١٦	ثانياً : محكمة القضاء الإدارى
١١٩	ثالثاً : المحاكم الإدارية
١٢١	رابعاً : المحاكم التأديبية
١٢٥	خامساً : هيئة مفوضى الدولة

للمطلب الثالث : هيئات مجلس الدولة الأخرى ١٢٨

لأولاً : الجمعية المعمومية لمجلس الدولة ١٢٨

ثانياً : إدارة التفتيش الفني ١٢٨

ثالثاً : المجلس الخاص للشئون الإدارية ١٢٩

الباب الثاني

حدود الاختصاص القضائي لمجلس الدولة ١٣١

الفصل الأول

معايير اختصاص القضاء الإداري ١٣٩

المبحث الأول

النصال المنازعة بسلطة إدارية ١٤٣

للمطلب الأول : استبعاد المنازعات المتعلقة بأعمال السلطة التشريعية ١٤٤

لأولاً : استبعاد الأعمال التشريعية من مجال دعوى الإلغاء ١٤٤

(أ) استبعاد القوانين من مجال دعوى الإلغاء ١٤٤

(ب) استبعاد الأعمال البرلمانية من مجال دعوى

الإلغاء ١٤٧

ثانياً : عدم مسئولية الدولة عن الأعمال التشريعية ١٤٩

(أ) عدم مسئولية الدولة عن القوانين ١٤٩

(ب) عدم مسئولية الدولة عن الأعمال البرلمانية ١٥٨

- للطلب الثاني : استبعاد المنازعات المتعلقة بالأعمال القضائية ١٦٣
- لولا : استبعاد الأعمال القضائية من ولاية الإنهاء ١٦٤
- ثانياً : عدم مشورية الدولة عن الأعمال القضائية ١٦٥

المبحث الثاني

- الفصل المنازعة بتشاط مرفق يدار بوسائل القانون العام ١٧٣
- للطلب الأول : استبعاد المنازعات المتعلقة بمقود الإدارة المدنية ١٧٣
- للطلب الثاني : استبعاد المنازعات المتعلقة بالمرافق الاقتصادية ١٧٦

الفصل الثاني

- نمطة للمنازعة الإدارية ١٨١

المبحث الأول

- الطعون الانتخابية ١٨٢
- لولا : الطعون الانتخابية في مصر ١٨٢
- ثانياً : الطعون الانتخابية في لبنان ١٨٤

المبحث الثاني

- طعون الموظفين ١٨٧
- لولا : طعون الموظفين في مصر ١٨٧
- ثانياً : طعون الموظفين في لبنان ١٩٠

المبحث الثالث

١٩١ طعون الأفراد والهيئات ضد القرارات الإدارية

أولاً : طعون الأفراد والهيئات ضد القرارات الإدارية في

١٩١ القانون المصري

ثانياً : طعون الأفراد والهيئات ضد القرارات الإدارية في

١٩٢ القانون اللبناني

المبحث الرابع

١٩٣ المنازعات المتعلقة بالعقود الإدارية X

أولاً : المنازعات المتعلقة بالعقود الإدارية في القانون المصري - ١٩٣ X

ثانياً : المنازعات المتعلقة بالعقود الإدارية في القانون اللبناني - ١٩٤ X

الفصل الثالث

١٩٧ الاستثناءات الواردة على معيار الاختصاص

المبحث الأول

١٩٧ الاستثناءات الخاصة بالمنازعات بين الإدارة والأفراد

١٩٨ المطلب الأول : الاستثناءات ذات الأصل التشريعي

١٩٨ أولاً : في فرنسا

٢٠٢ ثانياً : في مصر

٢٠٣ للطلب الثاني : المنازعات المتعلقة بأعمال السيادة

٢٠٤ أولاً : التبريف بأعمال السيادة

ثانياً : أعمال السيادة في قضاء مجلس شورى الدولة

٢٠٨ اللبناني

٢١١ للطلب الثالث : المنازعات الناشئة عن أعمال النصب أو التعدي

٢١٦ للطلب الرابع : المنازعات المتعلقة بالاستيلاء على العقارات

المبحث الثاني

٢١٩ الاستثناءات الخاصة بالمنازعات بين السلطات الإدارية

للطلب الأول : اختصاص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

٢٢٠ بالفصل في المنازعات بين السلطات الإدارية

٢٢٠ أولاً : وجود منازعة

٢٢٣ ثانياً : طرق المنازعة

٢٢٨ ثالثاً : موضوع المنازعة

٢٣١ رابعاً : انتفاء طريق الطعن المقابل

للطلب الثاني : طبيعة اختصاص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى

٢٣٦ والتشريع بالفصل في المنازعات الإدارية

أولاً : تأييد مجلس الدولة بقسميه الاستشارى والقضائى

٢٣٦ لمبدأ الاختصاص المانع لجمعية العمومية

٢٣٦ ١ - موقف الجمعية العمومية

٢٤٠ ٢٠ - موقف القضاء

ثانياً : تبين آراء الفقهاء بشأن طبيعة اختصاص الجمعية

٢٤٦ العمومية

١ - الاتجاه المزد للطاق المتاح لاختصاص الجمعية

٢٤٦ العمومية

٢ - الاتجاه للعارض للطاق المتاح لاختصاص

٢٤٧ الجمعية العمومية

المطلب الثالث : طبيعة القرار الصادر عن الجمعية العمومية في المنازعات

٢٥٣ بين الهيئات الإدارية

الفصل الرابع

٢٥٩ كيفية حل إشكالات نزاع الاختصاص

المبحث الأول

٢٦٠ ٥ معكمة النزاع الفرعية

٢٦٠ المطلب الأول : تشكيل المحكمة

٢٦١ المطلب الثاني : اختصاصات المحكمة

٢٦٢ أولاً : حالة النزاع الإيجابي

٢٦٤ ثانياً : حالة النزاع السلبي

٢٦٥ ثالثاً : حالة تعارض الأحكام

المبحث الثاني

٢٦٩ المحكمة الدستورية العليا المصرية

٢٧٠ للمطلب الأول : تشكيل المحكمة

٢٧٢ للمطلب الثاني : اختصاصات المحكمة

٢٧٢ أولاً : التنازع الإجمالي

٢٧٣ ثانياً : التنازع السلبي

٢٧٥ ثالثاً : تناقض الأحكام

الباب الثالث

الاختصاص القضائي لمجلس الدولة في علاقته

٢٧٧ بوظيفته الاستشارية

الفصل الأول

٢٧٩ اعتماد القضاء الإداري بالاختصاصات الاستشارية لمجلس الدولة

المبحث الأول

٢٧٩ تمتع الاختصاصات الاستشارية لمجلس الدولة بحماية القضاء الإداري X

أولاً : تمتع الاختصاصات الاستشارية لمجلس الدولة

٢٨١ للفرنسي بحماية قضائية خاصة

ثانياً : تمتع الاختصاصات الاستشارية لمجلس الدولة

٢٩١ المصري بحماية قضائية عادية

المبحث الثاني

٢٩٩ تأثير القضاء الإداري بمضمون الفتاوى الصادرة عن مجلس الدولة

٢٩٩ أولاً : وضع المشكلة من الناحية النظرية

٣٠٦ ثانياً : وضع المشكلة من الناحية الواقعية

الفصل الثاني

استخدام مجلس الدولة لاختصاصه الاستشاري

٣١٩ في دعم القضاء الإداري

المبحث الأول

دعم مجلس الدولة ، كهيئة استشارية للاستقلال

٣٢٠ الوظيفي للقضاء الإداري

٣٢١ أولاً : الامتناع عن التعرض لمائل سبق الفصل فيها

ثانياً : إعطاء حجية الأحكام الصادرة في غير دعوى الإلغاء

٣٢٤ مفهوماً واسعاً

ثالثاً : عدم التدخل في المنازعات الماثلة أمام القضاء

٣٢٧ الإداري

المبحث الثاني

٢٣٥ اقتداء مجلس الدولة ، كهيئة استشارية بمسلكه كهيئة قضائية —

٢٣٥ أولاً : صياغة الفتاوى على نمط صياغة الأحكام

٢٤٤ ثانياً : تبني الحلول التي قررها القضاء الإداري في أحكامه ..

المبحث الثالث

٢٥٢ تضامن مجلس الدولة ، كهيئة استشارية ، مع أحكام القضاء الإداري —

أولاً : التعارض بين أحكام القضاء الإداري وأحكام القضاء

٢٥٢ الدستوري

ثانياً : التعارض بين أحكام القضاء الإداري وأحكام القضاء

٢٥٧ العادي

٢٦٠ ثالثاً : التعارض بين الفتاوى والأحكام

المبحث الرابع

حرص مجلس الدولة ، كهيئة استشارية ،

٢٦٢ على تنفيذ الأحكام الإدارية

٢٦٣ أولاً : الإدارة راغبة في تنفيذ الأحكام الإدارية

٢٦٩ ثانياً : الإدارة معرقله لتنفيذ الأحكام الإدارية

٢٧٠ - ١ - المبادرة بفضح الإدارة أمام الرأي العام .

٢٧٥ - ٢ - اعتبار عرقلة تنفيذ الأحكام خطأ شخصياً

٢٧٩ المراجع:

٢٨١ أولاً : باللغة العربية

٢٨٥ ثانياً : باللغة الفرنسية

٢٨٧ الفهرس :